قرار المجلس التنفيذي رقم (38) لسنة 2007

إنشاء جهاز الرقابة المدرسية بهيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم رئيس المجلس التنفيذي

بعد الإطلاع على القانون رقم (3) لسنة 2003 بإنشاء المجلس التنفيذي لإمارة دبي.
وعلى القانون رقم (30) لسنة 2001 بإنشاء هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي.
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (11) لسنة 2007 بإنشاء مؤسسة التعليم المدريسي
بهيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي.

قررنا ما يلي:

المادة (1)

إنشاء بموجب هذا القرار مؤسسة تسمى "جهاز الرقابة المدرسية " وتلتحق بهيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي.

المادة (2)

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة إذا كان منها، ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

إمارة دبي
هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي
جهاز الرقابة المدرسية

المادة (3)

على الرغم مما ورد في القرار رقم (11) لسنة 2007 المشار إليه، يتولى الجهاز مسؤولية مراقبة أعمال المشروعات العامة في قطاع التعليم في الإمارة بما في ذلك دور الحضانة، وهكذا خاص القيام بالمهمة التالية:

1- وضع معايير جودة التعليم وأسلوب إدارتها وتطويرها بما في ذلك المؤشرات التي تكمل قياس تلك المعايير ومتابعتها وتقديمها.
2- اعتماد نظام وضع التقارير التي تكمل قياس الأداء باستخدام المعايير والمؤشرات المعممدة.
3- نشر التقارير التي تقدم عن المدارس الحكومية والخاصة في الإمارة كل على حدة للمؤسسات التعليمية المعتمدة ووضع

4- مراقبة المدارس غير الملزمة بمعايير جودة التعليم المعمّدة ووضع

الإجراءات العملية اللازمة للتصويت بمثل المدارس إلى المستوى اللازم.

5- إجراء دراسات وتحليلات حول مستويات جودة التعليم المستقبلية في الإمارة

بهدف الاستفادة منها في وضع السياسات التعليمية التي تكفل تطوير التعليم

فيها.

6- اقتراح عقد اتفاقيات مع المنظمات والهيئات التعليمية العالمية لتسهيل عمليات

التشيّد والمراقبة.

المادة (٤)

بكون من الجهاز مختصين يعينون بقرار من رئيس مجلس مديرى الهيئة على أن

تناطقهم المسؤوليات والصلاحيات التالية:

١- التقييم على المدارس ودور الحضانة المرخصة في الإمارة، ولهم في سبيل ذلك

الحصول على البيانات والسجلات الخاصة بتلك المنشآت.

٢- مراقبة كل ما يخص بجودة التعليم ومناقشتها مع أصحاب القطاعات التعليمية في

الإمارة، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالتحصيل الدراسي، وتطوير هيئات

التدريب، والمسؤولية الاجتماعية والبيئية لتلك المنشآت.

٣- الحصول على المعلومات من جميع المقصود ذات الصلة في الإمارة أو خارجها.

المادة (٥)

١- يكون للجهاز رئيساً وعدد من الموظفين الذين يطبق بشأنهم قانون إدارة

الموارد البشرية لحكومة دبي رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠٦.

٢- يعين رئيس الجهاز بقرار يصدره رئيس المجلس التنفيذي للإمارة.
المادة (6)

يتولى رئيس الجهاز القيام بالمهام التالية:

- الإشراف على أعمال الإدارة اليومية للجهاز.
- إعداد خطة عمل الجهاز ومشروع الموازنة السنوية ورفعها لرئيس مجلس
  مديرية الهيئة.
- تنفيذ الخطة السنوية المعتمدة للجهاز.
- تحقيق نتائج الأداء المطلوبة ورفع تقارير الأداء الدوري لرئيس مجلس مدير
  الهيئة.
- اقتراح التشريعات التي تحكم عمل الجهاز.

المادة (7)

تتنظيم وتدار العلاقة فيما بين الهيئة وجهات الرقابة المدرسية من خلال اتفاقية عمل
تبرم لجدة ثلاث سنوات تحدد بموجبها الأهداف الإستراتيجية للجهاز بما يتماشى
الأهداف العامة للهيئة، كما وتوضح إطار العمل المشترك وحدود الصلاحيات
والمسؤوليات لكل من الهيئة والجهاز.

المادة (8)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس المجلس التنفيذي

صدور تاريخ: ٢٠٠٧/١٥/٢٠٣٨
الموافق عليه: ٢٠٧/١٥/٢٠٣٨
قرار المجلس التنفيذي رقم (39) لسنة 2007

بتعيين

رئيس جهاز الرقابة المدرسية وهيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي

نحن... حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم

رئيس المجلس التنفيذي

بعد الإطلاع على القانون رقم (3) لسنة 2003 بإنشاء المجلس التنفيذي لإمارة دبي.
وعلى القانون رقم (20) لسنة 2007 بإنشاء هيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي.
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (48) لسنة 2007 بإنشاء جهاز الرقابة المدرسية

بهيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي.

قررنا ما يلي:

المادة (1)

تعين السيدة جميلة سالم مصباح حميد المهيري، رئيساً لجهاز الرقابة المدرسية

بهيئة المعرفة والتنمية البشرية في دبي.

المادة (2)

يتشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُنشر به من تاريخ نشره.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم

رئيس المجلس التنفيذي

صدر في : 13/12/2007

الموقعة : 16/12/2007